

فقه العبادات - مالكي

- 1 - تكره إمامة فاسق بجارحة (1) من جوارحه كشارب خمر أو عاق لوالديه ولو بفساق مثله ما لم يتعلق فسقه بالصلاة فلا تصح إمامته كأن يخل بركن أو شرط